

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٩ لسنة ١٩٦٢

بشأن تجديد تعيين الدكتور مصطفى هاشم الأستاذ السابق بكلية الطب بجامعة القاهرة لمدة سنة ثانية اعتباراً من ١٣ يولييه سنة ١٩٦١ - بمكافأة توازي الفرق بين المرتب والمعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على تجديد تعيين الأستاذ الدكتور مصطفى هاشم استاذ البتولوجيا السابق بكلية الطب بجامعة القاهرة لمدة سنة أخرى اعتباراً من ١٣ يولييه سنة ١٩٦١ بمكافأة توازي الفرق بين المرتب والمعاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٦٢

بشأن تعيين السيد / عبد العزيز فهمي خليل أمين جامعة عين شمس المساعد في درجة مدير عام

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والقانون المعدل له ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ميزانية جامعة عين شمس لعام ١٩٦١ - ١٩٦٢ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / عبد العزيز فهمي خليل ، أمين جامعه عين شمس المساعد في درجة مدير عام المخصصة لوظيفته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٧ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٦٠ الصادر في ٩ فبراير سنة ١٩٦٠ ؛

وعلى القرار بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

قرر :

مادة ١ - اعتباراً من ١٧ ديسمبر سنة ١٩٦١ ولمدة سنيين يستمر السيد المهندس مصطفى فتحي وكيل وزارة الأشغال سابقاً مستشاراً فنياً لوزارة الأشغال للشروعات الميكانيكية والكهربائية بمكافأة سنوية قدرها ١٥٠٠ ج " ألف وخمسمائة جنيه " شاملة إعانة غلاء المعيشة بخلاف ما يتقاضاه من معاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٨ لسنة ١٩٦٢

بتعيين وكيل الأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشتملها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٧٨ لسنة ١٩٦١ ؛

وبناء على ما عرضه نائب رئيس الجمهورية المختص بشئون الأزهر باقتراح شيخ الأزهر ؛

قرر :

مادة ١ - يعين الدكتور محمد عبد الله ماضي المدير العام للامانة الأزهرية وكيلاً للأزهر .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر